

الغراه وكبريت وقود من اعدا ذكره **البرق** والواحد من احسانا في السنة زيادة  
 في فضلها منها ان يكون في غلجها وقدم عليه ومنها ان رضا الله رضاها وغير ذلك  
 وظاهر ذلك من الحجاب والسنة التي حظا عنها في جميع ما اقرجه الله واصفبه الله  
 اخرج البخاري في الادوية في عرس قاصد امي البر والدين سلمان  
 يصح اليها حسنا الا في ليرة ياب من بعض من حسنه وان كان واحدا فواحد وان  
 غرض ليدرها لم يرض الله عنه قبل وان ظاهرا قال وان ظاهرا **والبحر** اس اس  
 والمهني على عرس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله في امره اصعب بطبع الله في  
 والوبر اصعب له بابان متزوجان من حسنه وان كان واحد فواحد في قوله  
 طيبه ومن مساعده الله في والوبر اصعب له بابان متزوجان من النار وان  
 كان واحدا فواحد قال رجل وان طيباه قال وان طيباه وان طيباه وان طيباه  
 الشريف عى ام الجنان التي من الله عليه ولدي ابراهيم وصلى الله عليه وآله  
 باسرون عزيت وان اجرت واطع ريك وقال ريك وان امر ان يخرج من كل  
 شى فخرج قوله وان طيباه الورد باطن ما لودر من عرس الورد في كل طيبا كانه  
 ماله ولا قراح عليه ولا كيف يكون طيبا وقد وجد في كتاب الورد في نادرا  
 من عموه ان الكتاب اتم لم يستكن في غير المعصية ومن انقوض في السنة وود  
 قن لله كظاعها ابطا عنده وطا عنده واجد في كل ما امر به الله من العمل لودر  
 وارجمها واعرف في الشريط في حرمها والحل يد على العاقبة وخفيفا في كل حرم  
 ادر كها واسا له التوفيق على رجا بعد مو **تعالف** فقد جعلنا الولد سلطانا  
 بيان السلطان في بقى النصاص في البقرة والمادة وهو النصاص فيما امكن  
 وقد كبر يد مع العرف كافي المقرة وحيث منح من النصاص ما يحجر ولا يصح  
 ولطاف عدم المساواة وكلا لا يسنة بحل لودر اص ومن المانع لعدم المساواة  
 ان يكون الفاعل اكثر من نفس واحد وان قيل ان كراهة لودر لا تحقق اذ فعل كل  
 فرد اذ لم يشغل على الافراد وكل واحد ليس بشا وان قيل على الافراد ليعلم ايم  
 ههنا لودر يشغل اذ وعلى من منع اجتماع المولى الكامل على ايم  
 لا يمكن ان يشغل ايم ويحوج لودر ولو فرض ان المولى الكامل على ايم  
 المانع لعدم المساواة فلا لا لودر لا على عمل الجماعة بالحد بل بهاد لا على  
 منع ذلك لانه لا يشغل لودر كان عليه كاحله كفضل مهادل كان العلوي بالجماع

لا يتبع

ع ان م  
اهل السنة  
نسط

ارادوا ان يزوج  
بهم او انما  
يكون لهم

ككلمة

بالرور